

المجلس (931) | شرح صحيح مسلم | فضيلة الشيخ عبد

المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد.

فيقول الامام مسلم للحجاج القشيري ان رحمه الله تعالى في كتابه المسند الصحيح. قال وحدثني - 00:00:00

محمد بن حاتم قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن ابن جريج قال اخواني عطاء قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في ناس معي قال اهللنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا وحده. قال عطاء قال جابر. فقدم النبي صلى الله عليه وسلم صبح

رابعة - 00:00:16

ان مضت من ذي الحجة فامرنا ان نحل. قال عطاء قالوا قال حلوا واصيبوا النساء. قال عطاء ولم يعزم عليهم ولكن احلهم لهم فقلنا لما لم يكن بيننا وبين عرفة الا خمس امرنا ان نفضي الى نسائنا فنأتي عرفة تقطر - 00:00:36

تذاكرنا المنى قال يقول جابر بيده كاني انظر الى قوله بيده يحركها. قال فقام النبي صلى الله عليه وسلم فينا فقال قد علمتم اني

اتقاكم لله واصدقكم وابركم ولولا هدي لحلت كما تحلون ولو استقبلت من امري ما استدبرت لم اسق الهدي - 00:00:56

حلوا فحللنا وسمعنا واطعنا. قال عطاء قال جابر فقدم علي من سعائته. فقال بما اهللت؟ قال بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم

فقاله رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهدي وامكث حراما قال واهدي له علي هديا فقال سراقه - 00:01:16

ابن مالك ابن جعشم يا رسول الله هل عامنا هذا ام لا بد؟ قال فقال لا بد بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله

وسلم وبارك. على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:01:36

اما بعد في هذا الحديث من الاحاديث التي ذكرها مسلم عن جابر رضي الله تعالى عنه حجته مع الرسول عليه الصلاة والسلام وقال

انا خرجنا مع النبي عليه الصلاة والسلام لا نذكر الا الحج - 00:01:53

لا نذكر الا الحج قال اهللنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا وحده يعني انهم كانوا احرم بالحج

مفردا. يعني ليس معه عمرة ولم يكونوا ساق الهدي - 00:02:09

يعني يحكي الذي حصل منه ومن بعض الصحابة ومعنى ذلك ان بعض الصحابة حصل منه هذا الشيء انه احرم بالحج وحده يعني

ليس معه عمرة وآآ وآآ جاءوا الى مكة وهم يعني على هذا على هذا الاحرام الذي هو الحج وامرهم ان يفسخوا الى عمرة وان يعني -

00:02:26

ويحلوا وان يأتوا النساء وقال ان اتيانه اتيان نسيانما هي رخصة يعني انه ابيح لهم ذلك يعني لانها ليس معنى ذلك انهم يلزمهم او

يتعين عليهم وانما اخبرهم بانه يحل لهم - 00:02:53

يعني فقوله يعني يأتون النساء يعني ترخيص واباحة وليس الزاما وواجبا لان هذا من جنس الاشياء التي يمنع منها الانسان فاذا زال

المانع يرجع الامر الى ما كان عليه والامر اذا رجع المكان عليه يعني يكون جائزا ليس بلازم. مثل قوله واذا حللتهم فاصطادوا -

00:03:13

يعني كانوا ممنوعين من الصيد ولكن اذا حلوا يصطادوا. ليس معنى ذلك اذا حلوا يروحون يصيدون وانما ابيح لهم الصيد يعني فهذا

يعني امر اباحة وليس امر الزام وايجاب واذا حللتهم اصطادوا لان قبل الاحرام كان الاصطياد جائز - 00:03:35

ومنع منه بسبب الاحرام واذا حصل التحلل عند ذلك رجع الامر الى ما كان عليه وهو الاباحة. وقوله يعني آآ النساء يعني رخص لهم يعني في في في اتيانهن لكن هذا رخصة وليس بلازم. يعني اوتوا النساء يعني يباح لكم اتيان - [00:03:56](#)

يباح لكم اتيان النساء. اقرأ الكلام هذا اهللنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا وحده فقدم النبي صلى الله عليه وسلم صبح رابعة مضت من ذي الحجة فامر ان نحل - [00:04:16](#)

قال عطاء قال حلوا واصيبوا النساء. قال ان يحلوا من احرامهم بان يجعلوها عمرة ويحل وكذلك يأتوا النساء اتيان النساء هذا ليس يعني آآ يعني هذا ليس لازما وانما هو جائز ومباح - [00:04:32](#)

لكن كونهم يحلون ويتركون الحج الى عمرة وقد ساؤوا ولم يكونوا ساق الهدى هذا امر من رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بانهم يفعلوا وقد جاء في بعض الروايات انه غضب وانهم بعد ذلك استسلموا وانقادوا وآآ - [00:04:51](#)

احلوا فعلوا ما امرهم به رسول الله عليه السلام لما يعني اكد عليهم ذلك والزمهم بذلك. نعم والعطاء ولم يعزم عليهم ولكن احلهم لهم. يعني لم يزل عليها فتیان النساء - [00:05:11](#)

يعني نعر عليهم في الاتيان النساء يعني وانما يعني رخص لهم نعم وقلنا لما لم يكن بيننا وبين عرفة الا خمس امرنا ان نفضي الى نسائنا فنأتي عرفة تقطر مذكرنا الملية - [00:05:28](#)

قال يقول جابر بيده كاني انظر الى قوله بيده يحركها قال فقام نعم قال فقام النبي صلى الله عليه وسلم فينا فقال قد علمتم اني اتقاكم لله واصدقكم وابركم ولولا هدي لحللتكم - [00:05:44](#)

اتحلون ولو استقبلتم من امري ما استدبرتم لم اسق الهدى فحلوا. يعني هذا المقصود به التحول من الاحرام من الاحرام بالحج الذي ليس معه هدي الا العمرة وانه اكد ذلك عليهم وامرهم بان يحلوا وان اقتداءهم بالرسول عليه الصلاة والسلام يعني اه - [00:06:00](#)

آآ حال الرسول تختلف لانه ساق هديا. ولهذا قال لولا ان معي الهدى لاحللت فحلوا وعند ذلك حلوا وسمعوا واطاعوا للرسول عليه الصلاة والسلام اذا الحلال هذا اكده او الزمهم به وقد استسلموا وان قالوا وتحولوا من احرامهم بالحج - [00:06:25](#)

الذي ليس معه هدي وكذلك القران الذي ليس معه هدي تحولوا الى عمرة فكانوا متمتعين ثم يحرمون بالحج في اليوم الثامن نعم اهللنا وسمعنا واطعنا قال عطاء قال جابر فقدم علي من سعائته. فقال بما اهللت؟ قال بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:51](#)

قدم علي من سعائته وقال بما اهللت؟ قال بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم لانه اخبر بالذي الصيغة التي قالها ما قال اهللت بما اهللت به يعني يخبره بانه حصل انه يعني احرم احرامك احرامه بل قال قال اهللت بما اهل به رسول الله. يعني هذا الذي حصل عند الاحرام - [00:07:14](#)

انه قال اهللت بما احل به اهل به رسول الله عليه الصلاة والسلام يعني اتي بهذه الصيغة يعني حكاية للواقع الذي قد حصل ولم يقل اهللت بما اهللت به - [00:07:41](#)

وانما حكى الواقع الذي حصل منه عند الاحرام وانه اهل بما اهل به رسول الله عليه الصلاة والسلام. وهذا يدل على ان الانسان يمكن ان يعني يهل بالحج يهل بالاحرام يعني ويكون معلق على وفق ما اراده فلان او على وفق احرام فلان - [00:07:56](#)

يعني ان ذلك سائق. ثم بعد ذلك يصير يعني كما صار يعني فلان الذي علق الاحرام باحرامه وانه يحرم بشيء النسك الذي احرم به نعم وقال رسول اهل تبني عن النبي يا رسول الله؟ نعم. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهدي وامكث حراما - [00:08:17](#)

قال فاهدي وامكث حراما. لان الرسول احرم يعني القران وهو وقد ساق الهدى ومعنى ذلك انه يبقى على احرامه ليوم العيد وهذا هل باهلل الرسول عليه الصلاة والسلام وكان معه هدي وامره بان بان يهدي يعني بان يعني يعمل هديا - [00:08:43](#)

لان القارن يعني عليه هدي والمفرد عليه هدي ولكن هذا الذي بقي على احرامه لانه قد ساق الهدى كما ساق رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم قال واهدي له علي هديا - [00:09:06](#)

واهدي له علي هديا يعني انه يعني اهدي للرسول عليه الصلاة والسلام واعطاه او جاء بشيء من الهدى والرسول جاءه من الهدى من

المدينة وهدي جاء به علي وقد اشترك يعني آآ في ذلك. نعم - 00:09:25

فقال سراقه بن مالك بن جعشم يا رسول الله العامنا هذا ام لابد؟ فقال لابد قال لعامنا هذا ام للابد؟ يعني هذه العمرة التي يعني

الزمتنا بالتحلل منها الحج الذي - 00:09:42

بالتحلل منه الى العمرة هل هو خاصة في هذا العام؟ او للابد؟ قال للابد يعني قال للابد يعني معناها ان يعني العمرة التي يعني يأتيون

بها يعني في آآ مفردة - 00:10:01

والتي امرهم بها تحولوا من الاحرام والافراج حيث لم يسوقوا الهدي الى العمرة يعني يكون هذا حكم مستمر ان هذا حكم مستمر.

وكذلك ايضا فيما يتعلق بمن احرم بالحج والعمرة ولم يسق هديها. فان ذلك ايضا حكم مستمر - 00:10:18

ذلك حكم مستمر لكن جاء في بعض الاحاديث ان هذا قال لهم خاصة والذي يظهر ان مقصود الالزام الزامهم بان يتحللوا هذا في ذلك

العام ان من يأتي بعدهم فليس ملزما - 00:10:39

يعني له ان يبقى على احرامه وله ان يتحلل ولكن يتحلل في حقه افضل. واما الذين مع النبي عليه السلام والزمهم وغضب فان هذا

لازم في حقهم. نعم. وقد فعلوا ما اراده منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم - 00:10:56

قال حدثني محمد بن حاتم عن يحيى ابن سعيد احنا سعيد القطان. عن ابن زويج عبد الملك ابن عبد العزيز بن جريج عن عطاء ابن

ابي رباح. عن جابر ابن عبد الله. نعم في - 00:11:14

فيما مضى يعني قبل يومين او ثلاثة مر بنا ابو يعفور وهو اثنان يبو يعفور الصغير وابو يعفور الكبير وآآ اه ذكرت ان ابا يعفور الصغير

اللي هو عبد الرحمن ابن عبيد ابن مسطاش انه من الرجال الاربعة - 00:11:28

وان يعني بناء بناء على ما ذكره الحافظ في فيما يتعلق بالكنى وكان ذلك خطأ يعني الطباعة وانما هو الجماعة وليس الاربعة وقد

ذكرت ان من قاعدة المجزي رحمه الله - 00:11:48

عندما يترجم للشخص يختم ترجمته بذكر الذين خرجوا له من اصحاب الكتب وكذلك قد فعل فانه لما ختم ترجمة عبد الرحمن ابن

مصطاس قال اخرج له الجماعة قال اخرج له الجماعة - 00:12:08

يعني هكذا يكون بالكلمات بخلاف الحرف بن حجر فانه بالرمز والرمز قد يحصل فيه تصحيف بين العين اللي تذيب الجماعة والاربعة

الذين هم اصحاب السنن الاربعة وعلى بل ان بل ان الراوي يعني في ذلك الحديث الذي مر بنا هو عبد الرحمن ابن ابن عبيد اللي هو

ابن ابن - 00:12:24

ابو يعفور الصغير لان الذي الشيخ الذي روى عنه يعني هذا لم يروي عنه الا ابن ابو يعفور الصغير انه ابو يعفور الصغير وعلى هذا

فيكون يعني الراوي عن مسلم بن صبيح هو عبد الرحمن ابن عبيد ابن نسطاس اللي هو ابو يعفور الصغير وان - 00:12:48

كلا منهما روى له اصحاب الكتب الستة ومنه الشيخ الذي روى عن آآ عن ابو يعقوب سفيان سفيان ابن عيينة روى عن

الاثنين عن الصغير والكبير لكن آآ مسلم صبيح روى عنه الصغير - 00:13:17

فاذا يكون اه ابو يعفور اللي جاء في الاسناد هو عبد الرحمن بن عبيد بن اسقاص ابو يعفور الصغير والامر الثاني مر بنا بالدرس في

الماضي ذكر آآ ابراهيم والقاسم ابراهيم النخعي والقاسم وقلت ان هذا فيه ارسال امس. نعم. ابراهيم عن الاسود والقاسم عن -

00:13:37

القاسم عن ام المؤمنين وابراهيم عن الاسود عن ام المؤمنين. القاسم عن ام المؤمنين قالت قلت يا رسول الله يصدر الناس بنسكين

وافضل بنسك. القاسم عنهم وابراهيم بعده؟ ابراهيم عن الاسود عن ام المؤمنين. لا وفي غيره - 00:14:07

ابراهيم يعني عن ام المؤمنين. اي نعم. نعم. عن ابن عون عن القاسم وابراهيم قال لا اعرف حديث احدهما من الاخر ان ام المؤمنين

رضي عنها قالت يعني القاسم كما هو معلوم هو يعني اكثر عن هالرواية يعني اكثر عن عمته واما ابراهيم - 00:14:27

فانه ذكر في ترجمته انه دخل عليه وهو صغير ولم يسمع منها. دخل عليها وهو صغير ولم يسمع منها. اذا روايته يعني عنها مرسله

يعني فيها ارسال بينه وبينها. لكنه في الرواية السابقة ذكر الاسود. نعم. الاسود بينهما. يعني ستكون هذه الرواية - 00:14:47

فيها ارسال لا لا لا تؤثر يعني ان الحديث جاء عن ابراهيم من طريق اخرى متصلة نعم قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا ابي قال حدثنا عبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال اهللنا مع رسول الله صلى الله عليه - [00:15:07](#) وسلم بالحج فلم فلما قدمنا مكة امرنا ان نحل ونجعلها عمرة فكبر ذلك علينا وضائق به صدورنا فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فما ندري اشيء بلغه من السماء ام شيء من قبل من قبل الناس؟ فقال ايها - [00:15:28](#) الناس احلوا فلولا الهدي الذي معي فعلت كما فعلتم. قال فاحللنا حتى وطئنا النساء وفعلنا ما يفعل الحلال حتى اذا كان يوم التروية وجعل وجعلنا مكة بظهر اهللنا بالحج اعد - [00:15:48](#) هو ده قال اهللنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج. هذا مثل اللي في قبره اهله بالحج نعم يعني جماعة منهم ليس كلهم نعم فلما قتلهم جابر. نعم. فلما قدمنا مكة امرنا ان نحل ونجعلها عمرة. يعني امرهم بان يحلون من حجهم - [00:16:09](#) ويفسحوه الى عمرة وان يتحللوا بعد طوافهم وسعيهم وتقصيرهم وان يجعلوها عمرة لانهم لم يسوقوا الهدي فكبر ذلك على الصحابة وعظهم في نفوسهم كونهم يخالفون الرسول صلى الله عليه وسلم. الرسول يعني باق على احرامه وهم يتحللون ويجمعون النساء. ويترفهون - [00:16:28](#) باق على احرامه فالرسول صلى الله عليه وسلم بين لهم انه السبب في ذلك انه ساق الهدي والا فانه يفعل مثل ما فعلوا ويحل كما قال له في محله قال فعظم ذلك في نفوسنا وقلنا ايش - [00:16:53](#) وضائق به قال فعل وضائق به صدورنا فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فما ندري اشيء بلغه من السماء ام شيء من قبل الناس؟ يعني بلغ يعني الرسول عليه - [00:17:08](#) السلام الذي حصل منه قال فلندري هل جاء من السماء الوحي؟ او انه بلغ بعض الناس اننا يعني ضائق صدورنا واننا نكره ان نكون على هيئة تخالفه. قال فلا ندري هل نزل عليه الوحي بالذي حصل منا؟ وما والذي ضائق به صدورنا - [00:17:24](#) وعظم علينا وكبر علينا ان نكون على خلافه ام جاءهم بعض الناس. يعني الذي اخبروه بان الناس يعني حصل منهم اه اه عظام يعني هذا شي وانهم لم يحلوا لانهم يريدون ان يكون مثل ما كان الرسول - [00:17:44](#) عليه الصلاة والسلام والرسول منعه سوق الهدي وهم لم يسوقوا هدي فلماذا امروا بالاعلان واخبرهم بانه المانع له هو سوقه الهدي والا فانه يفعل كما فعلوا نعم قال ايها الناس احلوا فلولا الهدي الذي معي فعلت كما فعلتم. نعم. قال فاحلنا حتى وطئنا النساء وفعلنا ما يفعل الحلال حتى اذا كان - [00:18:04](#) التروية وجعلنا مكة بظهر اهللنا بالحج. يعني بظهر يعني معناها اتجهوا الى منى. وصارت مكة وراء ظهورهم ومنى يعني عندما انطلقوا من منى مسكنهم في الابطح متجهين الى منى ومكة صارت وراء ظهورهم احرموا في الحج - [00:18:29](#) يا احرم الحج يا الذين احلوا الذين احلوا من منى الذين اتوا بالعمرة يعني والذين احلوا يعني الاحرام بالحج الى عمرة احرموا في الحج يوم ثمانية وحيث اتجهوا منها الى منى وكانت مكة في ظهورهم عند ذلك احرموا. نعم - [00:18:50](#) قال حدثنا ابن النمير عن ابيه محمد ابن عبد الله ابن نبير عن ابيه عبد الله بن نبير. عن عبد الملك بن سليمان. نعم. عن عطاء عن جابر نعم. قال وحدثنا ابن نمير قال احدثنا ابو نعيم قال احدثنا موسى ابن نافع. قال قدمت مكة متمتعا بعمرة - [00:19:17](#) قبل التروية باربعة ايام فقال الناس تصير حجتك الان مكية فدخلت على عطاء بن ابي رباح فاستفتيته فقال عطاء حدثني جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه حج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:19:36](#) عام ساق الهدي معه وقد اهلوا بالحج مفردا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احلوا من احرامكم فطوفوا بالبيت وبين الصفا والمروة. وقصروا واقيموا حلالا حتى اذا كان يوم التروية فاهلوا بالحج واجعلوا التي قدمتم بها متعة. قالوا كيف نجعلها متعة؟ وقد سمينا الحج - [00:19:55](#) فقال افعلوا ما امركم به فاني لولا اني سقت الهدي لفعلت مثل الذي امرتكم به ولكن لا يحل مني حتى يبلغ الهدي محله ففعلوا. اعد من اوله قد قال موسى ابن نافع نعم قدمت مكة متمتعا بعمرة قبل التروية باربعة ايام نعم موسى بن نافع يعني قدم ومحرم بعمرة -

وقدم مكة قبل عمره؟ قال متمتعا بعمرة قبل التروية باربعة ايام. يعني انه جاء واتى يعني بعمرة وكان متمتعا وحل وانه يحرم بالحج من مكة. قالوا عمرة المكية يعني حجته الحجة الذكية يعني انك مثل اهل مكة يحرمون يحرمون بالحجم مكة - 00:20:47

ومعلوم يعني ان ان التمتع هذا شأنه يعني ان اتى بعمرة مستقلة ثم يأتي بالحج ويحرم به من من مكة من منزله يحل بهم منزله قالوا ان عورتك مكية حجتك مكية لان اهل مكة يحرمونها من مكة وقد جاءت السنة بان الوافدين - 00:21:13

المتمتعين يحرمنا من مكة فقال قال لمن؟ فدخلت على عطاء بن ابي طالب. عطاء بن ابي رباح. افتيته. نعم. فقال فقال عطاء حدثني جابر بن عبد الله انه حج مع الرسول صلى الله عليه وسلم عام الهدي معه. يعني عام ساق النبي صلى الله عليه وسلم الهدي معه -

يعني جابر ما ساق هذه ولكن عام ساق عام ساق النبي صلى الله عليه وسلم الهدي معه. نعم وقد اهلوا بالحج مفردا. وقد اهلوا بالحج مفردا الذي هو جابر ومن معه - 00:21:55

نعم وقال صلى الله عليه وسلم احلوا من احرامكم فطوفوا بالبيت وبين الصفا والمروة وقصروا واقيموا حالا. نعم امرهم بان يطوف بيته ويسعى ويقصر وهنا ارشدهم الى التقصير ولم يرشدهم الى الحلق - 00:22:10

وذلك انا الحج قريب ما بقي الا اربعة ايام فلو حلق ما يبقى شعره يحلق يوم العيد فامرهم بالتقصير ليبقى شعر يحلق يوم العيد وهذا يفيد بان الحلقة افضل من التقصير الا فيما اذا كان العمرة اداؤها قريب من الحج - 00:22:27

ليس هناك مدة ينبت فيها الشعر فان الاولى هو التقصير ليبقى شعر يحلق بعد الحج يوم العيد حتى اذا كان يوم التروية فاهلوا بالحج واجعلوا التي قدمتم بها متعة. هذا هو قال فاهلوا بالحج هذا مثل الذي الذي انكروا على موسى ابن - 00:22:47

ابن نافع لأنه سلطان يحل بالحج يعني من مكة واجعلوا العمرة لكيدوا بها متعة يعني عمرة تمتع لان التمتع هو ان يأتي بالعمرة في اشهر الحج ويفرغ منها ويحرم بالحج في اليوم الثامن. فيكون الفترة بين تحلله من عمرته واحرامه بحجه حالا - 00:23:09

يحل له ما يحل لان مكة ويحرم عليه ما يحرم عليه اهل مكة. الحاصل ان موسى ابن نافع لما انكر عليه وقيل عمرة مكية يعني اه عطاء. عطاء بن ابي رباح فساق الحديث - 00:23:33

واخبره بالدليل وساق له الدليل عن رسول الله عليه الصلاة والسلام اه حيث ان انه ارشدهم بان يحرموا في اليوم الثامن يعني بالحج. نعم قالوا كيف نجعلها متعة وقد سميناهم الحج؟ شايفين نجعلها متعة نجاه عمرة وقسيمة الحج احرمنا لبينا بالحج من الميقات -

يعني حرامنا بالحج كيف نجعلهم بالحج نعم فقال افعلوا ما امركم به فاني لولا اني سقت الهدي لفعلت مثل الذي امرتكم به ولكن لا يحل مني حرام حتى يبلغ الهدي محله ففعلوا لان هذا شأن الذين ساقوا الهدي - 00:24:14

نعم قال حدثنا ابن نمير عن ابي نعيم. الفضل بن دكين. عن موسى بن نافع. نعم قال وحدثنا محمد بن معمر بن الربيعي القيسي قال حدثنا ابو هشام المغيرة بن سلمة المخزومي عن ابي عوانة عن ابي بشر - 00:24:36

عن عطاء بن ابي رباح عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما انه قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نجعلها عمرة ونحل. قال وكان معه الهدي فلم يستطع ان يجعلها عمرة - 00:24:56

هذا مثل الذي قبله. نعم. قال حدثنا محمد بن معمر بن الربيعي القيسي. هذا هو البحراني. محمد بن معمر البحراني احد الشيوخ

اصحاب الكتب الستة يعني هذا سبق ان مر بنا ان شيوخ اصحاب الكفر ستة تسعة - 00:25:16

يعني منهم محمد ابن معمر البحراني هذا يعني هذا الذي يعني يأتي ذكره قليلا في الاسانيد يعني هو احد الشيوخ اصحاب الكتب

الستة وقد مر بنا ان ان هناك تسعة من من شيوخ من ممن خرج لهم اصحاب الكفر الستة يعتبرون مشايخ لهم جميعا - 00:25:32

عنه وهم محمد ابن معمر البحراني هذا وزياد بن يحيى النكري ومحمد بن مثنى ومحمد البشار ويعقوب بن ابراهيم الدورقي وعبد الله بن سعيد الاشد ومحمد ابن علاء ابن كريم ونصر ابن علي الجهظمي وعمرو بن علي الفلاس هؤلاء تسعة هم شيوخ اصحاب شيوخ

لاصحاب ابن الستة جميعا - 00:25:55

نعم كلهم ثقات ما عدا محمد بن معمر فهو صدوق. وثاني زياد ايضا صدوق زياد بن يحيى؟ ايه قال عن ابي هشام المغيرة بن سلمة المخزومي عن ابي عوانة. الوضاح ابن عبد الله الاشبني - 00:26:19

عن ابي بشر هو ابن ابي وحشية عن عطاء جابر قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد بن مثنى بن بشار قال ابن مثنى حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن ابي نضر عن ابي نضر - 00:26:40

قال كان ابن عباس يأمر بالمتعة وكان ابن الزبير ينهى عنها. قال فذكرت ذلك لجابر ابن عبد الله فقال على يدي دار الحديث تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما قام عمر قال ان الله كان يحل لرسوله ما شاء بما شاء. وان - 00:26:56

وانا قد نزل منازلهم فاتموا الحج والعمرة لله كما امركم الله وابتوا نكاح هذه النساء فلن اوتي برجل نكح امرأة الى اجل الا رجمته بالحجارة ثم ذكر حديث قال كان ابن عباس يأمر ابن عباس يأمر بالمتعة. وابن الزبير ينهى عنها - 00:27:17

قال جابر. قال فذكرت ذلك لجابر ابو نظرة يقول فذكرت ذلك لجابر ابن عبد الله. فقال على يدي دار الحديث. على يدي دار الحديث يعني ان عنده الجواب يعني في هذا وان يعني ان ان عمر رضي الله عنه انما يعني قال يعني وآ مستحسنا - 00:27:43

يعني ان ان العمرة يعني ينبغي ان يأتي الناس بها مستقلة يعني حتى يتردد الناس على البيت ما يأتون بنسكين في واحد ويقول خلاص انا مرة وحدة تكفي قال لي يعني اذا كانت العمرة يعني اذا كان الانسان مفرد ويعني يأتي بالعمرة على حدة في - 00:28:06

في سفر وفي الحج على سفر يكون فيه تردد على البيت عمر رضي الله عنه رأى يعني هذا وكذلك يا ابو بكر وعثمان كلهم رأوا ذلك لكنه ليس معنى ذلك انه انه لا يلزم وانه لا - 00:28:26

يجوز المتعة وانما ارشدوا الى ما رأوه من المناسب ان يأتوا الي عمره في مستقلة والحج مستقل وقال ان الله امر بالتمام يعني امر بالتمام ويعني ومعنى ذلك انه يأتي بالعمرة تامة ويأتي بالحج التام وذلك بان يأتي كل واحد منهما على حدة - 00:28:42

نعم قال تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قام عمر قال ان الله كان يحل لرسوله ما شاء بما شاء وان القرآن قد نزل منازلهم. فاتموا الحج والعمرة لله كما امر - 00:29:03

الله يعني هذا ليس فيه يعني منع من العمرة الي هو التمتع فان الاساس كلها جائزة وباقية يعني كلها جائزة وباقية ومستمرة يعني وليست منتهية ولم ينسخ منها شيء المناسك الثلاثة كلها موجودة - 00:29:17

قال ولكن الله ايش؟ وقال عمر قال ان الله كان يهلل لرسوله ما شاء بما شاء وان القرآن قد نزل منازلهم. نعم. فاتموا الحج والعمرة لله كما امركم الله. نعم - 00:29:37

وابت نكاح هذه النساء. وابدت يعني معناها ان الزواج لازم يكون يعني يعني على على الدوام. هو انه ويعني يكون مطلق وليس بمقيد ليس له امد ينتهي اليه لانه اذا كان له عمد يصير متعة متعة النساء المحرمة - 00:29:51

المتعة المحرمة وكانت المتعة ابيحت ثم نسخ ابيحت في في خبير ثم منع منها ثم نسخت في حجة الوداع وبقي يعني يعني على ذلك في عجلة الوداع او في فتح مكة - 00:30:10

يعني في اوقات محرمة. يعني اذا الى يوم القيامة ولهذا قال عمر لا اوتي برجل نكح الى اجل الا اذا رجمته بالعمرة بالحجارة بالحجارة يعني حيث يكون محصنا نعم - 00:30:25

قال حدثنا محمد المثنى وابن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة ابن بشار هؤلاء من شيوخ اصحابها عن محمد بن جعفر وعن شعبة عن قتادة تابع مدي عمل سدوس البصر عن ابي نظرة وهو منذر ابن مالك ابن قطعة عن ابن عن جابر. نعم - 00:30:42

قال وحدثني زهير بن حرب قال حدثنا عفان قال حدثنا همام عن قال حدثنا قتادة بهذا الاسناد وقال في الحديث تفصلوا حجكم من عمرتكم فانه اتم لحجكم واتم لعمرتكم يعني هذا مو مثل الذي قبله يعني يفصلوا حجكم اؤتوا بعمرة مستقلة وحجة مستقلة وذلك اتموا لعمرتكم واتموا لحجكم هذا مثل الذي - 00:31:06

نعم قال حدثني هزار بن حرب عن عفان ابن مسلم صفار عن همام ابن يحيى العوزي قال واحد اذن خلف بن هشام وابو الربيع وقتيبة

جميعا عن حماد قال خلف حدثنا حماد بن زيد عن ايوب قال سمعت مجاهدا يحدث عن جابر - [00:31:33](#)
ابن عبد الله رضي الله عنهما قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقول لبيك بالحج فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نجعلها عمرة اه - [00:31:52](#)

وهذا مثل الذي قبله. قال حدثنا خلف هشام وابو الربيع هو سليمان ابن داوود الزهراني. وقتيبة عن حماد بن زيد عن ايوب ابن ابي تيمية السخطياني. عن مجاهد ابن جبر المكي. عن جابر ابن عبد الله. نعم - [00:32:03](#)
او راجعنا التقريب ها راجعنا التقريب. نعم. زياد بن يحيى بن حسان نكري ثقة. ثقة؟ نعم. مو بصدوق؟ لا انا يعني اذا كلهم كلهم في قاتل لا محمد ابن معمر البحراني - [00:32:21](#)

ما في شيء يرافقه ناس ثقة الذي وراءه كلام اخر رسول الله ها يشبع يعني حالة ثقة وحدها ولا معها كلام زياد بن يحيى بن حسان ابو الخطاب الحساني النكري ثقة من العاشرة. نعم. مات سنة اربع وخمسين. اي نعم - [00:32:40](#)
كلهم تسعة كلهم ثقات الا الا محمد ابن معمر البحراني فانه صدوق وابو روانف يعني ما روى في الجماعة كلهم شيوخ الجماعة بل هم شيوخ للجماعة. نعم قال رحمه الله تعالى - [00:33:06](#)

حدثنا ابو بكر ابي شيبه واسحاق وابن ابراهيم جميعا الحاكم. قال ابو بكر حدثنا حاتم اسماعيل المدني عن جعفر بن محمد عن ابيه قال دخلنا على جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما فسأل عن القوم حتى انتهى الي فقلت انا محمد بن علي بن حسين فهو بيده الى - [00:33:31](#)

فنزع زري الاعلى ثم نزع زري الاسفل ثم وضع كفه بين ثديي وانا يومئذ غلام شاب فقال مرحبا بك يا ابن اخي سل عن ما شئت فسألته وهو اعمى وحضر وقت الصلاة فقام الى نساجة ملتحفا بها كلما وضع على منكبه - [00:33:51](#)
رجع طرفاها اليه من صغرها ورداؤه الى جنبه على المسجب فصلى بنا فقلت اخبرني عن حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بيده فعقد تسعا فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث تسع سنين لم يحج هذا حديث - [00:34:11](#)
جابر الطويل الذي رواه مسلم في صحيحه وهو من اطول الاحاديث وهو اطول حديثا فيما يتعلق بالحج وقد ساقه مسلم بتمامه وهو من رواية جعفر ابن محمد عن ابيه وجعفر هو من رجال مسلم - [00:34:31](#)

والبخاري لم يخرج له الا في الادب المفرد من يخرج له في الصحيح ومسلم ساق الحديث يعني عن من طريقه اي من طريق جعفر بن محمد عن ابيه محمد ابن ابن علي ابن حسين - [00:34:51](#)

وقال انه جاء مع جماعة الى جابر ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما وكان قد عميا فجاءوا ودخلوا عليه فسألهم عنهم فكل واحد عرفه بنفسه وهذا يدل على ان الانسان اذا جاءه اناس - [00:35:08](#)
يعني ان كان مبصرا يعني يراه يعرفهم ما يحتاج الى انه يسألهم. وان كان لا يعرفهم او كان اعمى يعني لا يراه فانه يسألهم يعني عن يعني من هم هؤلاء حتى حتى يعرفوا وينزلوا منازلهم - [00:35:27](#)

حتى يعرفوا وينزلوا منازلهم. ولهذا لما ذكرهم وكل واحد عرف بنفسه وكان منهم يعني اه محمد ابن علي ابن حسين وهو من اهل البيت ويعني آآ يعني خصه وميزه على غيره بان يعني جعل الحديث معه - [00:35:46](#)
يعني وجعله هو الذي يسأل ويتكلم ويعني وضع يده على رأسه فنزلها وفتح زريه وكان له ازراران فادخل يده وجعلها بين الثديين وقال اسأل يا ابن اخي وهذا فيه بيان ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم من احترام اهل البيت وتوقيرهم وتقديمهم وانزالهم منازلهم - [00:36:09](#)

التي يستحقونها فانه ميزه مع انه شاب صغير يعني فعل معه هذا فعل حيث ادخل يده يعني وجعلها بين لانه صغير وقدمه على غيره وجعل الحديث معه كل ذلك لانه من اهل بيت الرسول عليه الصلاة والسلام فهذا فيه توقير الصحابة باهل بيت الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:36:36](#)

وفيه كون الانسان يعني يسأل الجماعة الذين يدخلون عليه ان كان لا يعرفهم او اعمى لا يبصرهم آآ يعني آآ اذا عرفوه بانفسهم

يعرفهم وينزل كل منزلته. ولهذا جابر آآ خص هذا - 00:37:03

بميزة وهي انه جعل الحديث معه نعم مرحبا بك يا ابن اخي ايضا يعني ذكر الازرار وانه يتكرر وان فائدته انه يزر وليس مثل ما يعني يظنه بعض الناس يعني جاء في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم كان مرة يعني محلل الازار - 00:37:23

فصار الناس يعني وبعض الناس يقول ان هذه هذه سنة ان الانسان يبقى محل الازار اذا ايش وضع الازرة اذا كان ما هو مزروع خلاص يترك. ويبقى الانسان يفتح يعني صدره - 00:37:49

الرسول عليه السلام حصل له يعني في حالة يعني معينة دخلوا عليها وهو كذلك. لكن لا يعني ذلك ان هذا هديه وان هذا طريقته. وان الانسان يعني اذا كان له اجراب يخليه مفتوح ما يزره - 00:38:03

وانما يجر الازارير فهذا كان عليه الازارير واثان وقد زرها. وهذا حلها وادخل يده في جيبه ووضع يده بين يديه وقال اسأل مش عارف سل يا ابن اخي سل عن ما شئت. سل عن ما شئت نعم. فسألته وهو اعمى - 00:38:17

نعم. وحضر وقت الصلاة. نعم. فقام في نساجه. يعني حضر وقت الصلاة وقام وصلى بهم. وفي في نساجه وهي يعني يعني شيء يعني صغير يجعله على كتفه او على كتفيه يعني يعني يكاد انه يعني ما يلتئم - 00:38:40

على على على صدره ورداؤه معلق على المسجب ورداؤه معلق على المسجد وهذا يدل على ان ان هذا سائغ وان يعني ما دام انه غطى منكبيهم غطى يعني آآ يعني اعلاه ولو كان ذلك الغطاء يعني ليس واسعا مثل ما يكون بالنسبة - 00:39:00

يعني للرداء وقال المسجب والمشجب هو يعني الذي تعلق عليه الثياب والمتاع وهو تجمع يعني آآ يعني آآ عشب يعني يعني لها اطراف ثم تحزم ويكون يعني متفرق يعني بارز بحيث يعلق عليه هذا يقال له - 00:39:28

وهو في هذا الزمان يعني يصنعون هذه المساجد من الحديد ويكون لها يعني من جميع الجهات ولهذا يقولون المشجب يعني فلان وكان يبسجد اين جئته وجدته؟ من جميع الجهات يعني من جميع الجهات تحصل يعني الاستفادة منه - 00:39:54

الذي تعلق فيه الثياب من جميع الجهات يعني ليس من جهة واحدة اذا قالوا لك المشكل يعني معناه انه يستفاد منه هي مثل ما يستفاد منه من جميع الوجوه نعم - 00:40:13

وصلى بنا فقلت اخبرني عن حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بيده فعقد تسعا. عقد تسعة يعني تسع سنين الرسول صلى الله عليه وسلم مكث تسع سنوات لم يحج من قديم المدينة وانه في السنة العاشرة اعلن في النفس انه - 00:40:29

عادي نعم فقال ان رسول الله صلى وكلمة عقدت ايش عن هذه عبارة؟ يعني آآ هيئة يعني يعرف بها بدون كلام يعني يعني آآ يتخذونها يعني بالاشارة. يعني ويعرف ويعرف المقابل - 00:40:49

المقصود وقد ذكرها جماعة من العلماء وممن ذكرها الصنعاني في كتابه سبل السلام عند حديث عقد ثلاثا وخمسين في يعني في التشهد يعني كونه يعني يعقد التشهد قال عقد ثلاثا وخمسين - 00:41:09

يعني ثم بينه بين في شرحه آآ الفاظ العقود يعني واحد وش يصير واثنين وثلاثة وعشرة وعشرين وهكذا الى الألف نعم فعقد تسعا فقال ان الرسول صلى الله عليه وسلم مكث في تسع سنين تسع سنين لم يحج ثم اذن في الناس في العاشرة. يعني معناه انه جمع بين اللفظ والمعنى - 00:41:30

يعني بين الاشارة واللفظ لانه عقد بيده وقال تسع سنين يعني يعني يشير بيده ويتكلم بلسانه فجمع بين الاشارة باليد الى العدد والى النطق بالعدد ثم اذن في الناس في العاشرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج يعني اخبر الناس واعلن في الناس انه حاج - 00:41:58

حتى توافد الناس الى المدينة تقاطروا اليها ليسحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من اول حجه الى نهايته ويعرف كل ما يحصل منه عليه الصلاة والسلام ولهذا خرج من المدينة - 00:42:28

ونزل ذو الحذيفة بعد ما صلى الظهر في المدينة اربعا ذهب الى الحليفة وصلى بها العصر ثنتين حتى صلى الظهر من الغد وانما فعل ذلك ليس سنة ان الناس يجلسون في حذيفة ليلة يبيتون بها كما فعل الرسول عليه الصلاة والسلام هذا ليس سنة وانما فعله ليتجمل -

ما عليه الناس يعني يعطيه فرصة للناس انهم يتجمعون يعني لو كان رأسا ذهب واحرم ما ما احد ما استفاد منه الكثير لكنه اعلن بانه حاج يرجع المدينة وهو ذهب الى ذي الحليفة وجلس فيها يوم ليلة. والناس يتجمعون - [00:43:09](#)
ويتوافدون حتى يشاهدوا افعاله عليه الصلاة والسلام من اولها يعني من احرامه الى نهايته. نعم وقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتبس ان يأتهم برسول الله صلى الله عليه وسلم ويعمل مثل عمله - [00:43:31](#)

فخرجنا معه حتى اتينا ذا الحليفة فولدت اسماء بنت عميس محمد بن ابي بكر فارسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف اصنع قال اغتسلي واستذفري بثوب واحرمي. وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد. ثم ركب القصواء - [00:43:49](#)
حتى اذا استوت به ناقته على البیداء يعني خرجوا خرجوا مع الرسول عليه السلام الحليفة وجلسوا فيها وولد اسمع بنت عميش محمد ابن ابي بكر وسأل ابو بكر رسول الله عليه الصلاة والسلام فقال انها تسلسل بثوب وانها يعني تغتسل يعني للحج - [00:44:11](#)
وللاحرام بالحج وتتنظف وتستثمر بثوب يعني على مكان الدم ويعني تدخل في الحج وتحرم بالحج وهذا يدل على ان الحج يعني يحصل ممن يكون طاهرا وغير طاهر من هو على وضوء ومن لك ليس على وضوء - [00:44:35](#)
ليس بلازم في الحج ان ما يحرم الانسان له على وضوء او وقد اغتسل لانه يمكن ان يحرم وهو على غير وضوء. لان الرسول عليه الصلاة والسلام امر هذه المرأة - [00:44:54](#)

النفساء ان تحرم وهي في نفاسها دل على ان الاحرام يعني لا يشترط له الطهارة نعم وانما تستحب مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ثم ركب القصواء حتى اذا استوت به ناقته على البیداء نظرت الى مد - [00:45:04](#)
بصري بين يديه من راكب وماش وعن يمينه مثل ذلك وعن يساره مثل ذلك ومن خلفه مثل ذلك. ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا وعليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله وما عمل به من شيء عملنا به - [00:45:28](#)
قراء انهم ان الرسول صلى الله عليه وسلم في المسجد وانه يعني آآ يعني ذهب يعني حتى جاء في البیداء ورأى جابر مد البصر امام ويمينه شمال ومن الخلف يعني كثرة الناس الذين مع الرسول عليه - [00:45:48](#)
عليه الصلاة والسلام وليس فيه ذكر هنا يعني الاحرام والتلبية ومتى ومتى احرم وقد جاء في حديث انه من حين انبعثت به ناقته واستوت عند المسجد يعني وهذا هو المكان الذي الحال الذي يكون عنده الاعراب. يعني معناه - [00:46:08](#)
لا يكون الانسان يحرمه في الارض يعني يجوز ولكن السنة هو الذي فعله الرسول صلى الله عليه وسلم انها عندما بعث في راحلته وكذلك من يكون في السيارة اذا ركب سيارة يعني وتحركت يعني ينوي ينوي ويلبي - [00:46:28](#)
والرسول صلى الله عليه وسلم احرم بالحج والعمرة. وقد جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اتاني الليلة ات وقال صلي فيها الوادي المبارك ترك وقل عمرة في حجة - [00:46:46](#)

والعمرة في حجة وهو عليه الصلاة والسلام جمع بين الحج والعمرة واصحابه منهم من من افرض الحج ومنهم من فعل ما فعل لان قرن ومنهم من ساق الهدي مع مع كونه قرن او افرد ومنهم من يعني لم يسقوا الهدي وهو مفرد وقارن ومنهم من - [00:46:59](#)
بعمرة والذين احرموا بالحج والعمرة بالحج طائرا او افرادا لما وصلوا مكة ارشدهم الى ان يتحولوا من احرامهم بالحج قرانا وافرادا الى عمرة وان يكونوا وان يكونوا متمتعين وعلى هذا فان يعني هذا الحديث ليس فيه بيان يعني المكان الذي اهل منه الرسول - [00:47:22](#)

عليه الصلاة والسلام ودخل في النسك فيه وذلك عند المسجد بعدما صلى وركب دابته وانبعثت به واجتهد احرم عليه الصلاة والسلام نعم قال والناس يعني رأيت الناس مد البصر يعني امام ويمين وشمال وخلف - [00:47:51](#)
شحال نظرت الى مد بصري بين يديه من راكب وماش وعن يمينه مثل ذلك وهذا فيه الركوب. يعني فيه الحج يعني راكب وماشي ويعني كل ذلك سائق. ولكن الحج راكبا افضل - [00:48:13](#)
وهو الذي فعله الرسول عليه الصلاة والسلام. نعم ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا وعليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله

وما عمل به من شيء عملنا به ينظرون اليه ينظرون الى حركاته وسكناته ويعملون كما يعمل. يقولون مثل ما يقول - [00:48:32](#)

ويفعل يفعلون مثل ما يفعل. نعم فاهل بالتوحيد لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك يعني هذه التلبية والتي اهل بها الرسول وهو في البداء - [00:48:56](#)

لكن هذي غير غير الدخول في الاحرام لان جاء عنه انه يعني ذكر الحج والعمرة وغيره ذكر الحج وغيره ومنهم من ذكر العمرة وخيره بين الاشك الثلاثة لكن هذا الذي اهل به بالبداء ليس هو الدخول في الاحرام الدخول الاحرام في الوادي - [00:49:15](#)

عند المسجد ولكن هذا اهلال بالتلبية التي هي تلبية الرسول عليه الصلاة والسلام التي هي غير الاحرام وهي لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك - [00:49:38](#)

هذه تربية الرسول عليه السلام الذي كان يلبي بها ولا يزيد عليها ولا يجد عليها لكنه جاء في بعض حديث صحيح عن النبي عليه الصلاة والسلام انه كان يقول لبيك اله الحق - [00:49:54](#)

يعني بالاضافة الى هذه التلبية واما الصحابة رضي الله عنهم فانهم كانوا يزيدون يعني عليها والرسول صلى الله عليه وسلم لا يزيد على هذه التلبية. ولهذا فان الاختصار صار عليها اولى - [00:50:06](#)

الاقتصار على تلبية الرسول عليه الصلاة والسلام اولى. وان اتى الانسان بما جاء عن بعض الصحابة الذي كان بين يديه وكانوا يقولونه بحضرته واقهرهم عليه لكنه لم يأتي به وانما اقتصر على تربيته عليه الصلاة والسلام - [00:50:20](#)

ليكون الاقتصار عليها هو الاولى وان اتى بما جاء عن الصحابة جلس قال لبيك اللهم لبيك لا شريك لك وقد مر بنا يعني الكلام عن التلبية في باب التلبية نعم - [00:50:39](#)

وهل الناس بهذا الذي يهلون به فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم شيئا منه بالذين يحلون به يا الاضافات التي يضيفونها لبيك لبيك والخير بيدك والرباء اليك هو العمل. نعم - [00:50:54](#)

ولزم رسول الله صلى الله عليه وسلم تلبيته نعتزم تلبيته ما زاد عليها ولكنهما انكر ما انكر على الذين كانوا يلبنون بزيادة عليها بدل على جواز ما يحصل من الزيادة - [00:51:12](#)

او ما جاء من الزيادة لكن الالتزام بما التزمه رسول الله عليه الصلاة والسلام وهو تلبيته هو الاولى قال جابر رضي الله عنه لسنا ننوي الا الحج. لسنا نعرف العمرة - [00:51:30](#)

لو صرنا ننوي الا الحج ليش بدنا نعرف العمرة؟ لانهم يعني خرجوا للحج العمرة يعني كانوا يذهبون اليها يعني في يعني في غير اشهر الحج يذهبون اليها ويأتون بها وقد ذهب الرسول صلى الله عليه وسلم في عمرة الحديبية ولم تتم - [00:51:48](#)

يعني له دخول مكة ولكنه تعتبر عمرة من عمره وكذلك عمرة القضاء التي كانت التي كانت بعدها وعمرة الجعران التي كانت في السنة الثامنة بعد مجيئه من الطائف فكان الاعتبار حصل من رسول الله عليه الصلاة والسلام لكنهم يعني هم يعني خرجوا - [00:52:07](#)

يريدون الحج يعني يريدون الحج نعم حتى اذا اتينا البيت معه استلم الركن فرمل ثلاثا ومشى اربعا حتى وصلوا الى مكة جاء البيت فاستلم الركن وطاف بالبيت سبعة اشواط مشى في الثلاثة رمل في في الثلاث الاشواط الاول ومشى في الاشواط الاخيرة - [00:52:27](#)

سبعة اشواط ثلاثة فيها رمل اللي هو الاول والاربعة الاخيرة مشيا نعم ثم نفذ الى مقام ابراهيم عليه السلام فقرأ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى فجعل المقام بينه وبين البيت - [00:52:57](#)

ثم اذا نفذ اي ذهب الى مقام ابراهيم ليصلي ركعتي الطواف وجعل المقام بينه وبين البيت وقال واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وهذا المقام المقصود به المقام المعين المقام المعين الذي هو الحجر الذي كان يقف عليه ابراهيم واسماعيل وهما بينان البيت - [00:53:19](#)

فان الصلاة تشرع خلفه لكنه جاء ذكر المقام بمعنى نعم وهو قوله سبحانه وتعالى آ آ سيئات في آيات بينات مقام ابراهيم مقام ابراهيم يعني مقامات ابراهيم يعني يدخل فيها الطواف ويدخل فيها الوقوف بعرفة ومزدلفة ومنى كل هذه فتح مقامات. قام فيها

الرسول في حجته - 00:53:42

فاذا المقام يعني يطلق احيانا يعني يطلق في بعض الاحاديث ويراد به خصوص الحجر الذي الذي وقف عليه ابراهيم واسماعيل وهما يبنيان البيت وهو الذي جاء في الحديث الذي معنا - 00:54:13

قال واتخذوا مقام ابراهيم صلى واما في قوله في ايات بينات مقام ابراهيم فالمقصود به مقامات ابراهيم لانه لفظ مفرد اضيف الى معرفة فيجيز الجمع لان الاسم المفرد اذا اضيف الى معرفة يفيد الجمع. مثل وان تعدوا نعمة الله - 00:54:28

اي نعم الله نعم الله نعم قال فكان ابي يقول ولا اعلمه ذكره الا عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الركعتين قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون - 00:54:47

وكان ابي يعني هذا كلام جعفر يعني عن ابيه علي محمد ابن علي قال وكان ابي يقول نعم القاضي جعفر وكان ابي يقول ولا اعلمه ذكره الا عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:55:07

كان يقرأ في الركعتين قل هو الله احد قل يا ايها الكافرون وهذا فيه ان يعني انه يشرع الى صلاة ركعتين خلف المقام اذا تيسر وان لم تيسر فإن يصلي في اي مكان من المسجد - 00:55:26

في اي مكان لا بأس بذلك لكن الاولى والمستحب انها تصلى خلف المقام ولو لم يحصل وجود صلاتها فان يعني لا لا يؤثر لانها ليست من الاشياء الواجبة فمن لم يحصل منه ذلك فانه لا شيء عليه - 00:55:41

يعني وفاته الامر المستحب لكن اذا كان آلم يتيسر خلف المقام يمكن ان ان يصلي ركعتين في اي مكان من المسجد. نعم ثم رجع الى الركن فاستلمه ثم رجع الى الركن يعني فاستلمه يعني استلمه يعني يعني بعد ما طاف وصلى ركعتين خلف المقام - 00:56:00

ذهب الى الركن واستلمه يعني مسحه بيده وهذا يعني اه يدل على ان ان ذلك سائر لكنه ليس بلازم يعني لولا مفعول الانسان لا شيء عليه. نعم مع وجود الزحام وكانت الزحام. نعم - 00:56:26

ثم خرج من الباب الى الصفا فلما دنا من الصفا قرأ ان الصفا والمروة من شعائر الله ابدأ بما بدأ الله به. فبدأ بالصف ثم ذهب الى الصفا يعني عندما دنا من الصفا - 00:56:45

قرأ ان الصفا والمروة من شعائر الله نبدأ بما بدأ الله به يعني معناها قرأ هذه الآية ليبين ان البدء بالصفاء لان الله بدأ به الذكر فنحن نبدأ بالفعل قال ان الصفا والمروة - 00:57:01

كما بدأ الله به ذكرنا نحن نبدأ به فعلا وسعيا يعني فلا يبدأ بالمروة وانما يبدأ بالصفاء لان الله قدمه على المروة لما ذكره فاذا الرسول صلى الله عليه وسلم قتل الآية من اجل ان يبين ان الصفا متقدم فيها وانه يبدأ بما بدأ الله به - 00:57:20

وقد جاء ابدأ ونبدأ ويبدأ نعم ولهذا سنة ان الانسان يقول هذا الكلام عندما يقبل على الصفا فيقول ان الصفا والمروة من شعائر الله نبدأ بما بدأ الله به او ابدأ بما بدأ الله به - 00:57:43

يعني ما بدأ الله به ذكرنا نبدأ به فعلا قال فرقي عليه حتى رأى البيت فاستقبل القبلة فوحد الله وكبره وقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ثم - 00:57:59

ودعا بين ذلك ثمان الرسول عليه السلام صعد على الصفا واستقبل القبلة ودعا وكبر الله وهله يعني يقول وكبر يعني وحد الله وكبره ويقول لا اله الا الله والله اكبر - 00:58:26

لان التوحيد لا اله الا الله والتكبير الله اكبر ثم اتى بهذا الذكر الذي هو لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده صدق وعده و - 00:58:45

نصر عبده وهزم الاحزاب وحده ويدعو بين ذلك نكرر ذلك ثلاث مرات كرر ذلك يعني ثلاث مرات ويكون بذلك القبلة وقد جاء ما يدل على رفع اليدين وهو الاجماع لان ليس هناك سنة - 00:58:59

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في رفع اليدين عن الصفا والمروة وانما جاء الاجماع كما حكاه الطحاوي عن يعني عن اهل العلم وانها ترفع الايدي يعني في شدة مواطن يعني - 00:59:16

في عرفة ومزدلفة عند الصفا والمروة وعند الجمرة الاولى والثانية عند الجبهة الاولى والثانية ترفع الايدي وقد حكى الاجماع على ذلك الذي هو طحاوي ولكن الوقوف بعرفة الجمرة الاولى والثانية جاءت - [00:59:29](#)

السنة في ذلك عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. واما فيما يتعلق بمزدلفة وما يتعلق بالصفا والمروة يعني لا نعلم شيئا يدل على رفع اليدين الا الاجماع الذي حكاه الطحاوي وهو سنة - [00:59:52](#)

لان ما حصل فيه الاجماع يعمل به. ومعلوم من الادلة المتفق عليها والمجمع عليها ثلاثة. الكتاب والسنة نعم هذه ادلة ثلاثة اجمع عليها ثم دعا بين ذلك قال مثل هذا ثلاث مرات - [01:00:08](#)

وصعود على الصفا يعني ليس بواجب وانما الواجب هو يعني شغل المكان الذي بين بين الصفا والمروة يعني هو الصعود مستحب وليس بواجب يعني منع هذا النزول اذا جاء عند اسفل النزول يعني يبدأ السعي منه الذي لا بد منه. وان وان صعد - [01:00:31](#)

على على الصفا او على بعضه فان ذلك مستحب وليس بواجب قال ثم نزل الى المروة حتى اذا انصبت قدماه في بطن الوادي سعى حتى اذا صعدتا مشى حتى اتى المروة - [01:00:55](#)

عن المروة البدء كما هو معلوم بالصبا والختان بالمروة كله شوط يبدأ يعني بالصفا والمروة او من المروة الى الصفا فيبدأ بالصفا ويحسن بالمروة لان من الصفا الى المروة شوط ومن المروة الى الصفا شوط وهكذا يكون البدء في الصفا والختام بالمروة ويستوعب - [01:01:14](#)

ما بين الصفا والمروة في كل شوط من الاشواط السبعة ويمشي في بعضها ويسرع في بعضها يعني فكان فيه وادي يعني يكون فيه الاسراع اذا حصل النزول فيه والان يعني علامة خضراء تدل على المكان الذي يكون فيه الاسراع علامات الخضراء تدل على - [01:01:39](#)

المكان الذي يكون فيه الاسراع فاذا وهو قريب من الصفا وبعيد ابن المروة اقرب ما يكون الى الصفا فاذا نزل من الصفا يمشي حتى يأتي هذا المكان الذي كان بطن وادي فيسرع فيه الى ان تنتهي رضاه - [01:02:04](#)

ر ثم يمشي الى ان يصل المروة وفي كل يعني ما يأتي الى هذا المكان يسرع سواء كان في ذهابه الى المروة او رجوعه من المروة. نعم حتى اذا كان اخر طوافه على المروة فقال لو اني استقبلت من امري ما استدبرت لم اسق الهدي وجعلتها عمرة فمن كان منكم ليس - [01:02:22](#)

هدي فليحل وليجعلها عمرة. وهذا فيه ان الرسول عليه الصلاة والسلام يعني قال ذلك اكثر من مرة. فانه جاء في الاحاديث المتقدمة انهم لما قربوا من مكة قال من احب ان يجعلها عمرة فليفعل - [01:02:46](#)